



وزارة التربية والتعليم

مديرية التربية والتعليم للواء بنى كنانة

٢٥٦ / ١١١ الرّقم

二七三

العنوان

تعزيز رقم ( ٨٨ ) لسنة 2020م

مديري ومديرات المدارس الحكومية

الموضوع / تفويض الصالحيات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد؛

استناداً لأحكام المادة (182/ب) من نظام الخدمة المدنية رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠م .

قرر معالي وزير التربية والتعليم بكتابه رقم 7886/70/1 تاريخ 10/2/2020م تفويض صلاحياته المنصوص عليها في مواد هذا النظام لمديري ومديرات المدارس على النحو الآتي:-

- حرمان الموظف العامل في مدرسته من راتبه الأساسي وعلاوته عن المدة التي يتغيب فيها عن عمله دون إجازة قانونية او غذر مشروع، بالإضافة الى اتخاذ الإجراءات التأديبية بحقه. (المادة 21/أ) وبدلالة المادة (144).
  - حرمان الموظف العامل في مدرسته من راتبه الأساسي وعلاوته عن المدة التي يتغيب فيها عن عمله في حال استنفذ اجازاته السنوية . المادة (21/ب).
  - حرمان الموظف العامل في مدرسته من راتبه الأساسي وعلاوته اذا لم يعد الى عمله بعد انتهاء اجازته مباشرة دون غذر مشروع معزز بما يثبته، بالإضافة الى اتخاذ الإجراءات التأديبية بحقه .المادة (118/أ).
  - منح الاجازة دون راتب وعلاوات لـلعاملين في مدرسته من الفئة الاولى لمدة لا تزيد عن أسبوعين لأي ظرف طارئ. المادة (109/4).
  - منح الاجازة دون راتب وعلاوات لـلعاملين في مدرسته من الفئة الاولى لمدة لا تزيد عن أسبوع على النحو الوارد في المادة (109). المادة (110/ج).
  - تكليف مساعد المدير في المدرسة بمهام مدير المدرسة بالوكالة في حالة غيابه لمدة لا تزيد عن أسبوع. المادة (93/د).
  - إيقاع عقوبة الإنذار على الموظف الذي ارتكب المخالفات المنصوص عليها في الفترة (ز) من المادة (69) من النظام. المادة (143/ب/أولاً).

وأقبلوا الاحترام ، ،

مدير التربية والتعليم

مدير التربية والتعليم بمحافظة كنانة  
الدكتور صالح علي العمري

نسخة للسيد مدير الشؤون الإدارية والمالية  
نسخة للسيد مدير الشؤون التعليمية والفنية

نسخة المسند - بق شهون المخطوطة

٢٠٢٠/٢/١٣ \*

المملكة الأردنية الهاشمية

مکالمہ عیدانی  
۲۰۰۷/۶/۱۴